

# EP

# الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/70/55

7 June 2013

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع السابع  
بانكوك، 1-5 يوليه/تموز 2013

عمل اللجنة التنفيذية  
(المقرر 25/69)

إن وثائق ما قبل دورات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
قد تصدر دون إخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

## مقدمة

1. استعرضت اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع والستين وثيقة سياسة عامة بشأن عمل اللجنة التنفيذية<sup>1</sup>، التي أجرت تحليلاً لخير عقد اجتماعين فقط للجنة التنفيذية خلال السنة، مع الأخذ بالحسبان الوضع الراهن للسياسات العامة والمبادئ التوجيهية، وحالة الموافقات على خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلورو فلورو كربونية، وحجم عمل اللجنة المستقبلية المتوقع. وقد أبرزت الوثيقة مقترحات لإعادة برمجة تقديم طلبات الشرائح للمرحلة الأولى الموافق عليها من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلورو فلورو كربونية<sup>2</sup> والطلبات لتجديد مشروعات التعزيز المؤسسي، ومن أجل تجهيز عملية فيما بين الدورات لتمكين أعضاء اللجنة التنفيذية من الموافقة على مقترحات المشروعات، من دون سياسة عامة أو مسائل تكلفة أو مسائل تقنية معلقة بين الاجتماعين الأول والثاني، بموجب الأحكام الحالية للموافقة الشمولية. ونظرت الوثيقة أيضاً في جداول عمل هذين الاجتماعين في السنة، من حيث التقارير السنوية المرحلية والمالية للوكالات الثنائية والمنفذة وغير ذلك من بنود جدول الأعمال المحتملة، والتواريخ المعدلة للاجتماعات بموجب سيناريو الاجتماعين في السنة.

2. خلال المناقشة، أعرب أعضاء اللجنة التنفيذية عن تأييدهم لإقامة اجتماعين في السنة عام 2014، على أساس تجريبي. ولكن أحد الأعضاء أعرب عن بعض التخوف بشأن عملية الموافقة المقترحة فيما بين دورات الاجتماع. وقد تضمنت الحلول الممكنة اقتراحاً بأن يعقد، عند الحاجة، اجتماع وجيز في منتصف السنة بالتعاقب مع اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية للموافقة على مشروعات.

3. بعد مزيد من النقاش بشأن اقتراح الانتقال إلى سيناريو الاجتماعين، من دون أي عملية موافقة فيما بين دورات الاجتماع، شعر أعضاء اللجنة بأنهم لم يحصلوا على معلومات كافية بشأن آثار عملية كهذه للأمانة، والوكالات المنفذة واللجنة التنفيذية، وبشأن مدى تأثير هذا النهج على تنفيذ الأنشطة التي تكون قادرة على اختتام هذه المسألة. وبالتالي طلب إلى الأمانة أن تُعدّ تحليلاً لآثار عقد اجتماعين فقط في السنة من دون أي عملية موافقة فيما بين دورات الاجتماع لتتظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها السابعين (المقرر 25/69).

4. أعدت الأمانة الوثيقة الحالية كمتابعة للمقرر 25/69.

## تحليل سيناريو الاجتماعين من دون عملية موافقة فيما بين الدورات

5. من أجل التثبت من أن سيناريو الاجتماعين في السنة من دون عملية موافقة فيما بين الدورات ستمكّن مع ذلك اللجنة التنفيذية من تحقيق مهامها ومسؤولياتها بطريقة فاعلة وفعّالة، ومن أجل تحاشي تعطيل عمل الصندوق المتعدد الأطراف، ينبغي اختيار تواريخ وأماكن اجتماعي اللجنة التنفيذية بدقة، كما ينبغي إعادة برمجة الأنشطة على جدول أعمال الاجتماع الثاني بالطريقة المناسبة.

## تواريخ وأماكن الاجتماعات

6. بالتوافق مع قواعد النظام الداخلي لاجتماعات اللجنة التنفيذية<sup>3</sup>، وقدر المستطاع، يجب عقد الاجتماعات في مقر الأمانة، مما يسهل الترتيبات اللوجستية لتنظيم وإجراء الاجتماعات بتكلفة مجدية، وأيضاً من أجل تحاشي تكاليف إضافية على الصندوق بسبب عقد اجتماعات خارج مونتريال<sup>4</sup> ويجب إعاة اعتبار خاص لتوقيت الاجتماعات المتعاقبة لإتاحة التخطيط المناسب للعمل لموظفي الوكالات الثنائية والمنفذة، وموظفي الأمانة وجميع أعضاء اللجنة

<sup>1</sup> UNEP/OzL.Pro/ExCom/69/36.

<sup>2</sup> في موعد اختتام الاجتماع التاسع والستين، كان 138 بلداً قد وافق على خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلورو فلورو كربونية.

<sup>3</sup> يجب أن تعقد اجتماعات اللجنة التنفيذية في مقر الأمانة، إلا إذا أجرت الأمانة ترتيبات مناسبة بالتشاور مع اللجنة التنفيذية (UNEP/OzL.Pro/3/11) المرفق السادس للمقرر 22/III (القاعدة 3) وUNEP/OzL.Pro/ExCom/3/18 (التعديل الأول، المرفق الثاني).

<sup>4</sup> إن تكلفة اجتماع خارج مونتريال تتوقف إلى حد بعيد على المكان، وما إذا كان هناك اتفاق حكومة مضيفة مع الأمانة يغطي فرق التكلفة لعقد اجتماع خارج مونتريال. وكمرجع، فإن تكلفة عقد الاجتماع السابع والستين في بانكوك (من 16 إلى 20 يوليه/تموز 2012) بدلاً من عقده في مونتريال بلغت 179,576 دولاراً أمريكياً إضافياً (الفقرتان 4 و5 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/68/50).

التنفيذية. وفضلاً عن ذلك، فإن التوقيت بين اجتماعات اللجنة التنفيذية واجتماعات فريق العمل المفتوح العضوية والأطراف في بروتوكول مونتريال يجب أن يُقدّر بالطريقة المناسبة، لإتاحة الوقت الكافي للتحضير لجميع المشاركين الذين يحضرون هذه الاجتماعات.

7. ثمة وضع خاص يطرأ في السنوات التي تعتمد فيها الأطراف في بروتوكول مونتريال مستوى تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف. في تلك السنوات يجب أن يُنعقد الاجتماع الأخير في وقت سابق لاجتماع الأطراف بحيث تكون اللجنة التنفيذية قادرة على إسناد، إلى أبعد حدٍّ ممكن، الميزانية الكاملة لفترة السنوات الثلاث المعنية<sup>5</sup>. وسترد هذه الحالة عام 2014، بحيث أنها ستكون آخر اجتماع لفترة السنوات الثلاث 2012-2014.

8. إضافة إلى ذلك، فإن المستوى المتوقع للموارد المالية في الصندوق المتعدد الأطراف<sup>6</sup>، وتوافر بيانات المشروع والبيانات المالية المطلوبة حين تقدّم الوكالات الثنائية والمنفذة وثائق الاجتماع، يجب أن تؤخذ بالحسبان حين تجري إعادة توزيع حجم العمل على الاجتماعين وتحديد تواريخها.

شرائح من المرحلة الأولى لخطط إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية وتجديد مشروعات التعزيز المؤسسي

9. استناداً إلى الاعتبارات الأنفة الذكر، ناقشت الأمانة مع الوكالات الثنائية والمنفذة المعنية إعادة جدولة طلبات الشرائح للمرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية لـ 56 من بلدان المادة 5، والطلبات لتجديدات التعزيز المؤسسي التي حُدّد تقديمها خلال الاجتماع الثاني للجنة التنفيذية.

10. إن إعادة التوزيع المقترح للشرائح المتفق عليه مع الوكالات، كما ورد في الجدول 2 من المرفق الثاني لهذه الوثيقة، أُخذت بالاعتبار توافر الموارد في الصندوق، والوقت المطلوب لإعداد تقارير التحقق (وهو عنصر من طلبات الشرائح للبلدان التي ليست من بلدان حجم الاستهلاك المنخفض<sup>7</sup>). وكننتيجة لذلك فإن عدد الشرائح ومستويات التمويل المقترنة بها مبيّنة في الجدول 1.

<sup>5</sup> على سبيل المثال، طلبت الأطراف بواسطة مقرّرها 15/XXIII، ومن جملة أمور أخرى، بأن تعمل اللجنة التنفيذية لضمان، إلى أبعد حدٍّ ممكن، بأن تكون التزامات الميزانية بكاملها لفترة 2012-2014 محققة مع نهاية 2014.

<sup>6</sup> على النحو المبّين في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/69/36، فتحليل مستوى المساهمات التي وردت في موعد كل اجتماع للجنة التنفيذية يعقد بين 2010 و2012، يفيد بأن 5 - 8 بالمئة من مجموع المساهمات المتعهد بها سُدّدت في موعد الاجتماع الأول؛ وأن مساهمات بنسبة تتراوح بين 30 و50 بالمئة، سُدّدت في الاجتماع الثاني؛ وأن مساهمات بنسبة تتراوح بين 40 و80 بالمئة سُدّدت في الاجتماع الثالث.

<sup>7</sup> في المقرر 46/61 (ج) طلب من الأمانة أن تزوّد اللجنة التنفيذية في الاجتماع الأول من كل سنة، وابتداءً من 2013، بلائحة بجميع البلدان التي لديها خط أساس لاستهلاك هيدرو كلورو فلورو كربون قدره 360 طناً مترياً وأقل من ذلك، والتي لديها خطة إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية موافق عليها، وتحديد عيّنة مؤلفة من 20 بالمئة من البلدان في تلك اللائحة لتمكين اللجنة التنفيذية من الموافقة على تلك العيّنة لأهداف التحقق من امتثال تلك البلدان لاتفاق خطة إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية لتلك السنة.

الجدول 1. موجز عدد شرائح المرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية ومستويات تمويلها\*

>2020	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	الوصف
الاجتماع الأول								
725,950	2,546,322	531,009	2,990,141	2,932,000	9,957,671	8,219,461	6,248,128	التمويل (بالدولار الأمريكي)
6	51	6	31	14	45	29	17	عدد الشرائح
الاجتماع الأخير								
383,850	1,694,419	279,199	6,179,709	3,604,697	13,749,775	57,840,422	40,314,995	التمويل (بالدولار الأمريكي)
4	22	2	15	11	21	24	19	عدد الشرائح

\* بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة

11. قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تحيط علماً بأن:

(أ) الفوارق في مستويات التمويل بين الاجتماعين الأول والأخير للسنوات 2014، 2015، و2016، مقترنة بالشرائح للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية للصين (أي 32,186,059 دولاراً أمريكياً عام 2014؛ و41,816,960 دولاراً أمريكياً عام 2015 و7,764,491 دولاراً أمريكياً عام 2016)؛

(ب) إن كثرة شرائح عام 2016 تمثل التقديم المبرمج للشرائح الأخيرة (لعدد قليل من بلدان حجم الاستهلاك المنخفض وبلدان عدّة غير منخفضة الاستهلاك) بمستوى تمويل قدره 10 بالمئة تقريباً من مجموع التمويل الموافق عليه للمرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية؛ و

(ج) إن كثرة الشرائح عام 2020 تمثل التقديم المبرمج للشرائح الأخيرة لبلدان عدّة ذات حجم الاستهلاك المنخفض بمستوى تمويل قدره 10 بالمئة تقريباً من مجموع التمويل الموافق عليه للمرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية.

12. من أجل تحقيق مزيد من الإنسجام لعمل اللجنة التنفيذية، قد ترغب اللجنة في أن تفكر بالسماح للأمانة بتقديم طلبات الشرائح لخطط إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية بمستوى تمويل لغاية 5 ملايين دولار أمريكي (بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة) في لائحة المشروعات والأنشطة الموصى بالموافقة الشمولية عليها<sup>8</sup>، شرط ألا تكون محتوية على أي مسائل سياسة عامة، وأن تكون جميع المسائل التقنية والمتعلقة بالتكلفة قد اتفق عليها بين الأمانة والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية<sup>9</sup> (الجدول 2). وسيبقى لدى اللجنة التنفيذية على الدوام خيار حذف أي شريحة موصى بالموافقة الشمولية عليها من أجل النظر فيها إفرادياً<sup>10</sup>.

<sup>8</sup> بمقتضى المقرر 19/66 يمكن تقديم الشرائح للمرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية للحصول على موافقة شمولية شرط أن تكون متوافقة مع السياسات العامة وقرارات الصندوق ذات الصلة؛ وألا تكون محتوية على أي مسألة سياسة عامة؛ وأن تكون جميع المسائل التقنية والمتعلقة بالتكلفة قد اتفق عليها؛ وأن يكون مجمل التمويل المطلوب للشريحة هو أقل من مليون دولار أمريكي.

<sup>9</sup> في الاجتماع الثامن والستين قُدمت شرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية للبرازيل ومصر وجمهورية إيران الإسلامية والمكسيك، ليُنظر فيها إفرادياً بحيث أنها تجاوزت جميعها المليون دولار أمريكي، رغم أن جميع مسائل السياسة العامة والمسائل التقنية والمتعلقة بالتكلفة قد عولجت بطريقة مرضية. وتعقيباً على تقديم أجرته الأمانة، تمت الموافقة على خطط إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية الأربع، من دون تعليقات من أي عضو من اللجنة التنفيذية.

<sup>10</sup> على سبيل المثال، وافقت اللجنة التنفيذية في اجتماعها السابع والستين على حذف طلب الشريحة الثانية للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية لغانا من لائحة الموافقة الشمولية، وعلى تقديمها ليُنظر فيها إفرادياً، نظراً إلى التغييرات في حساب نقطة البداية للتخفيض المجمع في الاستهلاك (الفقرة 68 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/67/39).

الجدول 2. شرائح المرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلورو فلورو كربونية بمستويات تمويل تزيد عن المليون دولار.

البلد	الاجتماع	التمويل الإجمالي (بالدولار الأمريكي)*		
		2016	2015	2014
البرازيل	الأخير		2,227,841	3,225,000
الصين	الأخير	7,764,491	41,816,960	32,186,059
الهند	الأخير		1,865,393	
جمهورية إيران الإسلامية	الأول		1,128,390	
الكويت	الأول	1,505,661		3,977,887
المكسيك	الأخير		1,449,982	
العربية السعودية	الأخير		2,171,680	1,284,000
جنوب أفريقيا	الأخير		1,393,499	
تايلند	الأخير	1,070,000	3,277,990	1,070,000
تركيا	الأول	1,710,770	2,675,000	
فييت نام	الأول		1,124,860	

(\* بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة.)

13. لقد نمت أيضاً مناقشة تقديم طلبات تجديد التعزيز المؤسسي مع الوكالات المنفذة. ولضمان عدم حدوث تعطيل التمويل للتعزيز المؤسسي للبلد، يُسمح لبلدان المادة 5 أن تقدّم الطلبات لتجديد مشروعاتها للتعزيز المؤسسي قبل ستة أشهر من نهاية الفترة الموافق عليها لمشروع التعزيز المؤسسي (المقرر 29/19). وإذا كان الوقت بين اجتماعين أكثر من ستة أشهر، قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تسمح بتقديم طلبات تجديد التعزيز المؤسسي بتاريخ الاجتماع الذي يكون الأقرب إلى مطلب الستة أشهر. مع التفهم بأن التقديمات تكون متوافقة مع المقررات ذات الصلة.

#### التقارير المرحلية السنوية

14. إن تقديم التقارير المرحلية السنوية للوكالات الثنائية والمنفذة تشكّل تحدياً خاصاً بحيث أن البيانات المالية الكاملة المطلوبة من أجل إعدادها لا تكون متوافرة إلا قبيل نهاية الربع الأول من السنة.

15. بالتالي، فإن الوثيقة للتقرير المرحلي المجمع تكون فقط قابلة للنظر من جانب اللجنة التنفيذية إذا كان الاجتماع الأول للسنة لن يعقد قبل الأسبوع الأخير من يونيو/حزيران، لأن الوكالات المنفذة لا تحصل على تقاريرها المالية النهائية إلا قبيل نهاية مارس/آذار أو بداية أبريل/نيسان، وأنها تستطيع تقديم التقارير المرحلية مع البيانات المالية النهائية إلى الأمانة ليس قبل 15 أبريل/نيسان (وحياناً التاريخ هو 1 مايو/أيار). ويفترض ذلك أن الأمانة سيكون لديها فقط ثمانية أسابيع تقريباً من أجل تجهيز وتقديم التقارير المرحلية إلى اللجنة التنفيذية. ولكنّها لن تكون قادرة على تقديمها في الوقت المحدد (أي قبل أربعة أسابيع من اجتماع اللجنة التنفيذية). وتقليدياً تحتاج الأمانة إلى عشرة أسابيع على الأقل قبل انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية من أجل إعداد وتقديم وثائق التقارير المرحلية.

16. ولكن، إذا كان محددًا للاجتماع الأول أن يعقد في تاريخ سابق ليونيو/حزيران، سيتوجب على التقارير المرحلية إما أن تنقسم وتخضع للنظر في اجتماعين مختلفين (أي العنصر التشغيلي مع بيانات مقدّرة مقدمة إلى الاجتماع الأول وتقرير مرحلي نهائي ليتضمّن بيانات مالية قابلة للتوفيق بينها والوضع المحدّث إلى الاجتماع الأخير).

17. بعد تحليل الخيارات لتقديم التقارير المرحلية، أفادت الأمانة:

(أ) أن عقد الاجتماع الأول ليس قبل الأسبوع الثاني في يونيو/حزيران يحدّد تاريخ الاجتماع الأخير ليس قبل

الأسبوع الأخير من ديسمبر/كانون الأول، مما سيسفر عن مشكلة بالنسبة للوقت في سنة يُعاد فيها تجديد الموارد. إضافة إلى ذلك، فإن الوقت المتاح أمام أعضاء اللجنة التنفيذية من أجل تحضير أنفسهم لحضور اجتماعات اللجنة التنفيذية واجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية واجتماعات الأطراف، سوف يخفّض؛

(ب) أن تقسيم التقارير المرحلية السنوية إلى عنصرين يحتاج إلى أن تُجري الموارد إدخال البيانات إلكترونياً وتحليلها لست وثائق إضافية. ويفرض ذلك حجم عمل إضافياً قد لا تستطيع الأمانة تكييفه من ضمن طاقات وموارد قائمة. وإذا كانت ثمة حاجة إلى ست وثائق، سيكون هنالك أيضاً تحضير إضافي لأعضاء اللجنة التنفيذية، وتكبد تكاليف إضافية من أجل ترجمة تلك الوثائق إلى جميع لغات الأمم المتحدة ذات الصلة. وقد يفترض أيضاً تقديمات إضافية من جانب الوكالات المنفذة. فضلاً عن أن العنصر المالي من التقرير المرحلي السنوي سيصبح باطلاً بعد مرور عشرة أشهر (أو أكثر اعتماداً على الوقت المحدد للاجتماع الأخير)؛ و

(ج) النظر في التقرير المرحلي المجمع في الاجتماع الأخير قد يزيد من حجم جدول أعمال الاجتماع (بقدر ما يكون التقرير المرحلي وخطط الأعمال قيد النظر في الاجتماع نفسه)؛ وكما سبق ذكره، سيصبح العنصر المالي للتقرير المرحلي مُماتاً. وهذا الواقع يزيد من تفاقم المسألة بشأن الطاقات والموارد التي أثّرت في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه، لأن ثمة وقتاً محدوداً لإجراء التحليل الإحصائي المطلوب لمعالجة الوثائق الست للتقارير المرحلية، إضافة إلى ست وثائق إضافية لخطط الأعمال.

18. استناداً إلى الملاحظات الواردة أعلاه، وفي السياق الشامل لاجتماعات اللجنة التنفيذية، استنتجت الأمانة أن تقسيم التقارير المرحلية السنوية إلى عنصرين قد يكون الخيار الأفضل، مع التفهم بأن التقارير المرحلية والمالية السنوية سوف تقدّم إلى الاجتماع الأول، مع بيانات مالية مقدّرة، وإلى الاجتماع الأخير مع بيانات مالية نهائية متوافقة وتقارير الأوضاع المحدّثة.

#### إعادة تنظيم بنود أخرى من جدول الأعمال

19. بموجب سيناريو الاجتماعين في السنة ستكون ثمة حاجة إلى تنظيم جديد لبنود أخرى من جدول الأعمال على النحو التالي:

(أ) سوف يتوجّب عندئذ تقديم الوثيقة بشأن التقارير عن الأوضاع والامتثال<sup>11</sup> في الاجتماعين الأول والأخير، كما لاجتماعي لجنة التنفيذ، بموجب عملية عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال<sup>12</sup>، كوثيقة إعلامية، ولكن بعض تقارير الأوضاع قد تُضمن في عملية التقريرين المرحليين إذا حصلت الموافقة؛

(ب) إن خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف التي تشمل فترة ثلاث سنوات (تبدأ مع السنة التي تعقب تقديم خطة الأعمال) يجب أن تخضع للنظر في الاجتماع الأخير للسنة من أجل تمكين الوكالات الثنائية والمنفذة من أن تبدأ في تنفيذ خطط أعمالها من أول يناير/كانون الثاني من السنة التالية. ولكن، بما أن اجتماعات الأطراف التي يعتمد فيها مستوى تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف الذي يجب أن يطرأ بعد آخر اجتماع من السنة، يتوجّب تنقيح خطط الأعمال في الاجتماع الأول للسنة الذي يعقب اعتماد الأطراف لتجديد

<sup>11</sup> تعرض الوثيقة، من جملة أمور أخرى، حالة الامتثال لبلدان المادة 5 المستعملة كدليل لتخطيط الأعمال؛ وتتضمن معلومات عن بلدان المادة 5 التي تخضع لمقررات الأطراف وتوصيات لجنة التنفيذ بشأن الامتثال؛ وتعرض بيانات بشأن تنفيذ البرامج القطرية؛ وتعرض معلومات بشأن مشروعات ذات التأخيرات في التنفيذ، والتي طلبت من أجلها تقارير خاصة عن الأوضاع، وكذلك عن مشروعات ذات متطلبات تبليغ خاصة.

<sup>12</sup> تُعقد هذه الاجتماعات بطريقة متعاقبة مع اجتماع فريق العمل المفتوح العضوية المنعقد في يونيو/حزيران- يوليو/تموز، واجتماع الأطراف، الذي ينعقد اعتيادياً بين منتصف أكتوبر/تشرين الأول ونهاية نوفمبر/تشرين الثاني.

موارد الصندوق المتعدد الأطراف (عام 2014 مثلاً)<sup>13</sup>؛

(ج) وفي حال كهذه يجب تقديم الوثائق بشأن مراجعة تنفيذ خطط الأعمال وتأخيرات تقديم الشرائح، في الاجتماعين الأول والأخير<sup>14</sup>؛

(د) في حال كهذه، يجب أن يُنظر في التقارير المجمعّة لإتمام المشروعات للاتفاقات المتعددة السنوات، وفي تقرير قاعدة بيانات الاتفاقات المتعددة السنوات خلال الاجتماع الأول، في حين أن التقرير المجمع لإتمام المشروعات يجب أن يخضع للنظر خلال الاجتماع الأخير. كما ينبغي أن تقدم بالطريقة المناسبة الدراسات وتقارير التقييم النهائية التي تحتاج إلى زيارات ميدانية؛

(هـ) كما أن الأنشطة الجديدة في برامج عمل الوكالات المنفذة التي ليست مطلوبة للامتثال، والتي لم تنتظر فيها اللجنة التنفيذية من قبل، يجب أن تُقدّم فقط في الاجتماع الأول من السنة التالية، بالتوافق مع المقرر 9/60(ب)؛ و

(و) في حال كهذه، لن يتم إعداد الوثيقة بشأن الحسابات المؤقتة للصندوق المتعدد الأطراف (التي تُقدّم حالياً إلى الاجتماع الثاني)، وحسابات الصندوق النهائية وحدها تُقدّم إلى الاجتماع الأخير.

20. لقد تم تجهيز جداول أعمال إيضاحية من أجل سيناريو الاجتماعين، وهي مدرجة في المرفق الثاني لهذه الوثيقة.

### تواريخ ممكنة للاجتماعات

21. استناداً إلى جميع الاعتبارات الأنفة الذكر، تعتبر الأمانة أن التواريخ الأكثر ملاءمة لعقد اجتماعات اللجنة التنفيذية هي في أواخر مارس/آذار - أوائل أبريل/نيسان للاجتماع الأول، وأواخر سبتمبر/أيلول - أوائل أكتوبر/تشرين الأول للاجتماع الأخير. وكما ورد ذكره أعلاه، قد يتغير آخر اجتماع السنة عام 2014 وفقاً لتاريخ الاجتماع السادس والعشرين للأطراف.

### التوصيات

22. قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تأخذ بالاعتبار:

(أ) أن تحيط علماً بالوثيقة بشأن عمل اللجنة التنفيذية (UNEP/OzL.Pro/ExCom/70/55) التي أُعدت عملاً بالمقرر 24/69؛

(ب) قبول عقد اجتماعين للجنة التنفيذية عام 2014 على أساس تجريبي، وفقاً للشروط التالية:

(1) الاتفاق الذي تمّ التوصل إليه بشأن الجدول الزمني لتقديمات طلبات الشرائح للمرحلة الأولى من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلورو فلورو كربونية لبلدان المادة 5 بين الاجتماعين الأول والأخير، حسب ما ورد في الجدول 2 للمرفق الأول لهذه الوثيقة؛

(2) أن تنتج:

<sup>13</sup> سوف يقتضي ذلك إعداد وثيقة إضافية من جانب كل وكالة ثنائية ومنفذة بشأن خطط أعمال كل منها، وكذلك إيجاد ستّ وثائق إضافية تعدها الأمانة تتعلق بخطط الأعمال، لتنتظر فيها اللجنة التنفيذية.

<sup>14</sup> عملاً بالمقرر 3/53 (ج)، يجري حالياً تقديم وثيقة خطة الأعمال وتأخيرات تقديم الشرائح إلى كل من الاجتماعين الثاني والثالث بعد أن تصادق اللجنة التنفيذية على خطة الأعمال؛ وتقديم الوثيقة بشأن حالات تأخير التقديم، منفصلة، إلى الاجتماع الأول الجاري.

(أ) تقديم التقرير الختامي وخطة العمل المستقبلية المقترن بتجديدات مشروعات التعزيز المؤسسي للاجتماع الذي يسبق مباشرة التاريخ المحدد قبل ستة أشهر من نهاية الفترة الموافق عليها سابقاً، من أجل تحاشي أي تأخير في الموافقة على مشروعات كهذه ومع التفهم بأنها ملتزمة بجميع المقررات ذات الصلة؛

(ب) للأمانة أن تدرج طلبات شرائح خطط إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية التي لديها مستوى تمويل لغاية 5 ملايين دولار أمريكي (بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة) في لائحة المشروعات والأنشطة الموصى بالموافقة الشمولية عليها، شرط ألا تحتوي على مسائل سياسة عامة، وأن يكون قد تم الاتفاق على جميع المسائل التقنية ومسائل التكاليف، بين الأمانة والوكالات الثنائية و/أو المنفذة ذات الصلة؛

(3) أن تطلب:

(أ) تقديم خطط الأعمال ووثائق تأخيرات تقديم الشرائح إلى كل من الاجتماعين الأول والأخير من السنة، وبالتالي تعديل المقرر 3/53 (ج)؛

(ب) إمكانية تقديم خطة أعمال منقحة إلى الاجتماع الأول من السنة، في أعقاب سنة اعتماد الأطراف لتجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف؛

(ج) من الوكالات الثنائية والمنفذة تقديم تقارير مرحلية ومالية سنوية لمدة عشرة أسابيع مسبقة للاجتماعين الأول والأخير، مع بيانات مالية مقدرة تقدّم إلى الاجتماع الأول، وبيانات مالية نهائية تقدّم إلى الاجتماع الأخير؛ و

(ج) استعراض سيناريو الاجتماعين في السنة في الاجتماع الأخير من عام 2014.



## Annex I

Table 1. Current schedule for submission of tranches of approved HPMPs

No.	First	Second	Third
1	Algeria	Afghanistan	Angola
2	Antigua and Barbuda	Albania	Armenia
3	Barbados	Argentina	Bahamas
4	Chile	Belize	Bahrain
5	Colombia	Benin	Bangladesh
6	Cote D'Ivoire	Bhutan	Burundi
7	Croatia	Bolivia (Plurinational State of)	Cameroon
8	Cuba	Bosnia and Herzegovina	Cape Verde
9	Djibouti	Brazil	China
10	Dominican Republic	Brunei Darussalam	Egypt
11	Eritrea	Burkina Faso	El Salvador
12	Ethiopia	Cambodia	Equatorial Guinea
13	Georgia	Central African Republic	Fiji
14	Guinea	Chad	Gambia
15	Haiti	Comoros	Guatemala
16	Indonesia	Congo	Iraq
17	Islamic Republic of Iran	Congo (Democratic Republic of)	Jordan
18	Kenya	Costa Rica	Malaysia
19	Kuwait	Dominica	Mauritius
20	Maldives	Ecuador	Mongolia
21	Moldova (Republic of)	Gabon	Morocco
22	Montenegro	Ghana	Nepal
23	Mozambique	Grenada	Nicaragua
24	Namibia	Guinea-Bissau	Nigeria
25	Niger	Guyana	Peru
26	Panama	Honduras	Qatar
27	Saint Kitts and Nevis	India	Saudi Arabia
28	Saint Vincent and the Grenadines	Jamaica	Senegal
29	Seychelles	Kyrgyzstan	Serbia
30	Tanzania (United Republic of)	Lao (Democratic People's Republic)	Sudan
31	Timor-Leste	Lebanon	Suriname
32	Turkey	Lesotho	Thailand
33	Uganda	Liberia	Uruguay
34	Venezuela (Bolivarian Republic of)	Macedonia (Former Yugoslav Republic of)	Yemen
35	Viet Nam	Madagascar	Zimbabwe
36	Pacific Island Countries (12)	Malawi	
37		Mali	
38		Mexico	
39		Myanmar	
40		Oman	
41		Pakistan	
42		Papua New Guinea	
43		Paraguay	
44		Philippines	
45		Rwanda	
46		Saint Lucia	
47		Sao Tome and Principe	
48		Sierra Leone	
49		Somalia	
50		South Africa	
51		Sri Lanka	
52		Swaziland	
53		Togo	
54		Trinidad and Tobago	
55		Turkmenistan	
56		Zambia	

**Table 2. Re-schedule for submission of tranches of approved HPMPs**

No.	First meeting	Last meeting
1	Afghanistan	Angola
2	Albania	Argentina
3	Algeria	Armenia
4	Antigua and Barbuda	Bahamas
5	Barbados	Bahrain
6	Belize	Bangladesh
7	Benin	Brazil
8	Bhutan	Burundi
9	Bolivia	Cameroon
10	Bosnia and Herzegovina	Cape Verde
11	Brunei Darussalam	China
12	Burkina Faso	Ecuador
13	Cambodia	Egypt
14	Central African Republic	El Salvador
15	Chad	Equatorial Guinea
16	Chile	Fiji
17	Colombia	Gambia
18	Comoros	Guatemala
19	Congo	India
20	Congo (Democratic Republic of)	Indonesia
21	Costa Rica	Iraq
22	Cote D'Ivoire	Jordan
23	Croatia	Macedonia (Former Yugoslav Republic of)
24	Cuba	Malaysia
25	Djibouti	Mauritius
26	Dominica	Mexico
27	Dominican Republic	Mongolia
28	Eritrea	Morocco
29	Ethiopia	Nepal
30	Gabon	Nicaragua
31	Georgia	Nigeria
32	Ghana	Pakistan
33	Grenada	Papua New Guinea
34	Guinea	Peru
35	Guinea-Bissau	Philippines
36	Guyana	Qatar
37	Haiti	Saudi Arabia
38	Honduras	Senegal
39	Islamic Republic of Iran	Serbia
40	Jamaica	South Africa
41	Kenya	Sudan
42	Kuwait	Suriname
43	Kyrgyzstan	Thailand
44	Lao Democratic People's Republic	Trinidad and Tobago
45	Lebanon	Uruguay
46	Lesotho	Yemen
47	Liberia	Zimbabwe
48	Madagascar	
49	Malawi	
50	Maldives	
51	Mali	
52	Moldova	
53	Montenegro	

<b>No.</b>	<b>First meeting</b>	<b>Last meeting</b>
54	Mozambique	
55	Myanmar	
56	Namibia	
57	Niger	
58	Oman	
59	Panama	
60	Paraguay	
61	Rwanda	
62	Saint Kitts and Nevis	
63	Saint Lucia	
64	Saint Vincent and the Grenadines	
65	Sao Tome and Principe	
66	Seychelles	
67	Sierra Leone	
68	Somalia	
69	Sri Lanka	
70	Swaziland	
71	Tanzania	
72	Timor-Leste	
73	Togo	
74	Turkey	
75	Turkmenistan	
76	Uganda	
77	Venezuela (Bolivarian Republic of)	
78	Viet Nam	
79	Zambia	
80	Pacific Island Countries (12)	

## المرفق الثاني

### جدول أعمال توضيحيان

#### جدول أعمال توضيحي للاجتماع الأول

1. افتتاح الاجتماع.
2. الشؤون التنظيمية:
  - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
  - (ب) تنظيم العمل؛
3. أنشطة الأمانة.
4. حالة المساهمات والمصروفات.
5. حالة الموارد والتخطيط:
  - (أ) تقرير عن الأرصدة وتوافر الموارد؛
  - (ب) تحديث بشأن تنفيذ خطة أعمال السنة الحالية والتأخيرات في تقديم الشرائح السنوية؛
  - (ج) تقارير عن الأوضاع القائمة والامثال.
6. تنفيذ البرامج: الرصد والتقييم:
  - (أ) تقارير تقييم من المسؤول الرئيسي للرصد والتقييم (أي تقارير مجمعة عن إتمام المشروعات للاتفاقات المتعددة السنوات، وتقرير عن قاعدة بيانات الاتفاقات المتعددة السنوات، ودراسات نظرية وغير ذلك من الوثائق التحليلية، تقارير التقييم النهائية التي تتطلب زيارات ميدانية)؛
  - (ب) تقارير مرحلية حتى 31 ديسمبر/كانون الأول من العام السابق (الجزء التشغيلي مع البيانات المالية المقدر):
    - (1) التقرير المرحلي المجمع؛
    - (2) الوكالات الثنائية؛
    - (3) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (يونديبي)؛
    - (4) برنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب)؛
    - (5) منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (يونيدو)؛
    - (6) البنك الدولي.
  - (ج) التقارير المرحلية حتى 31 ديسمبر/كانون الأول من العام السابق (الجزء التشغيلي مع البيانات المالية المقدر):
    - (1) التقرير المرحلي المجمع؛
    - (2) الوكالات الثنائية؛
    - (3) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (يونديبي)؛
    - (4) برنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب)؛
    - (5) منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (يونيدو)؛
    - (6) البنك الدولي.
7. مقترحات المشروعات:
  - (أ) نظرة عامة على القضايا التي تم تبينها أثناء استعراض المشروعات؛
  - (ب) التعاون الثنائي؛
  - (ج) برامج العمل (أي التعزيز المؤسسي؛ والإعداد لخطط إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية للمرحلة الثانية):
    - (1) يونديبي؛

(2) يونيب؛

(3) يونيدو؛

(4) البنك الدولي.

(د) المشروعات الاستثمارية (أي شرائح لخطط إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية للمرحلة الأولى؛ وعدد قليل من خطط إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية للمرحلة الثانية).

8. قضايا تتعلق بالسياسة العامة (وثائق).

9. مشروع تقرير اللجنة التنفيذية لاجتماع الأطراف في بروتوكول مونتريال<sup>15</sup>

10. تقرير اللجنة الفرعية لقطاع الإنتاج.

11. مسائل أخرى.

12. اعتماد التقرير.

13. اختتام الاجتماع.

---

<sup>15</sup> سيدرج هذا البند بجدول الأعمال إذا تم تحديد موعد حدوث اجتماع الأطراف لهذا العام قبل الاجتماع الأخير للجنة التنفيذية من العام الحالي.

### جدول أعمال توضيحي للاجتماع الأخير

1. افتتاح الاجتماع.
2. الشؤون التنظيمية:
  - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
  - (ب) تنظيم العمل؛
3. أنشطة الأمانة.
4. حالة المساهمات والمصروفات
5. حالة الموارد والتخطيط:
  - (أ) تقرير عن الأرصدة وتوافر الموارد؛
  - (ب) تحديث تنفيذ خطة عمل السنة الحالية والتأخيرات في تقديم الشرائح؛
  - (ج) تقارير عن الأوضاع القائمة والامثال.
6. خطط أعمال 201#-201#
  - (أ) خطة الأعمال المجمعّة للصندوق المتعدد الأطراف؛
  - (ب) خطط أعمال الوكالات المنفذة:
    - (1) الوكالات الثنائية؛
    - (2) يونديبي؛
    - (3) يونيب؛
    - (4) يونيدو؛
    - (5) البنك الدولي.
7. تنفيذ البرامج: الرصد والتقييم.
  - (أ) تقارير تقييم من المسؤول الرئيسي للرصد والتقييم (أي برامج العمل، وتقارير عن إتمام المشروعات وتقارير التقييم النهائية التي تتطلب زيارات ميدانية)؛
  - (ب) الجزء المالي من التقارير المرحلية حتى 31 ديسمبر/كانون الأول العام الماضي (الجزء التشغيلي مع البيانات المالية القابلة للتسوية).
    - (1) التقرير المرحلي المجمع؛
    - (2) الوكالات الثنائية؛
    - (3) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (يونديبي)؛
    - (4) برنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب)؛
    - (5) منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (يونيدو)؛
    - (6) البنك الدولي.
  - (ج) مشروع برنامج عمل الرصد والتقييم لعام 201#.
- (2) 8. مقترحات المشروعات:
  - (أ) نظرة عامة على القضايا التي تمّ تبينها أثناء استعراض المشروعات؛
  - (ب) التعاون الثنائي؛
  - (ج) تعديلات برامج العمل (أي مشروع التعزيز المؤسسي؛ إعداد المرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ برنامج المساعدة على الامثال لليونيب؛ تكاليف الوحدة الأساسية):
    - (1) يونديبي؛
    - (2) يونيب؛
    - (3) يونيدو؛

(4) البنك الدولي.

(د) المشروعات الاستثمارية (أي شرائح لخطط إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية للمرحلة الأولى؛ وعدد قليل من خطط إدارة إزالة المواد الهيدرو كلورو فلورو كربونية للمرحلة الثانية).

9. قضايا تتعلق بالسياسة العامة (وثائق).

10. حسابات الصندوق المتعدد الأطراف:

(أ) الحسابات النهائية لعام #201؛

(ب) تسوية الحسابات.

11. ميزانيات أمانة الصندوق المنقحة للأعوام #201، #201، و#201.

12. مشروع تقرير اللجنة التنفيذية إلى اجتماع الأطراف في بروتوكول مونتريال<sup>16</sup>.

13. تقرير الفريق الفرعي لقطاع الإنتاج.

14. مسائل أخرى.

15. اعتماد التقرير.

16. اختتام الاجتماع.

<sup>16</sup> سيدرج هذا البند بجدول الأعمال إذا تم تحديد موعد حدوث اجتماع الأطراف لهذا العام عقب اجتماع اللجنة التنفيذية الأخير من العام الحالي.